

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٢١

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى قانون الري والصرف الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قررت:**

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض بمساحة ٩٩,٧٩ فدان تقريرًا تعادل (٢٤١٩٢٠٣) ناحية المطاهرة - محافظة المنيا من المساحات المملوكة للدولة ملكية خاصة ، وفقاً لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين لصالح محافظة المنيا ، وذلك لاستخدامها في إقامة غابات شجرية .

## (المادة الثانية)

تتولى محافظة المنيا إدارة واستغلال الغابات الشجرية المبينة في المادة الأولى من هذا القرار بالتنسيق مع وزارتي الزراعة واستصلاح الأراضي والإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

## (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ ذي القعدة سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٤ يوليه سنة ٢٠٢١ م) .

**عبد الفتاح السيسي**

6

